E

الأمم المتحدة

الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1990/12
8 February 1990
ARABIC
Original : ENGLISH/FRENCH/SPANISH

لجنة حقوق الإنسان
الدورة السادسة والاربعون
٢٩ كانون الثاني/يناير - ٩ آذار/مارس ١٩٩٠
البند ١٠ من جدول الأعمال

مسألة حقوق الإنسان لجميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاعتقال أو السجن أو التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

مذكرة من الأمين العام

جدوى وضع نصوص نموذجية للتشريعات الوطنية أو لغيرها من الإجراءات المتعلقة بالتنفيذ الفعال للمعايير المتصلة بحقوق الإنسان في مجال إقامة العدل

مقدمة

١ - اعتمدت لجنة حقوق الإنسان ، في دورتها الخامسة والاربعين ، القرار ١٩٨٩/٣٤ المعنون "حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل" . وأشارت اللجنة في ذلك القرار إلى عدد من المعايير الدولية التي اعتمدتها الأمم المتحدة فيما يتعلق بحقوق الإنسان في مجال إقامة العدل ، ومن بينها الأحكام ذات الصلة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري .

٣ - وأشارت اللجنة كذلك إلى إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام وسوء استعمال السلطة ، والضمانات التي تكفل حماية الذين يواجهون عقوبة الإعدام ، وإلى المبادئ الأساسية الخاصة باستقلال السلطة القضائية ، ومدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين ، والقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء ، وإلى مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاعتقال أو السجن .

٣ - وأكدت اللجنة من جديد أهمية التنفيذ التام والفعال لقواعد الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان في مجال إقامة العدل . وناشدت جميع الدول الأعضاء ألا تألو جهدا في توفير آليات وإجراءات تشريعية فعالة وغيرها وموارد كافية لضمان تنفيذ هذه المعايير على نحو أكثر فعالية .

٤ - وشددت اللجنة في هذا القرار على استصواب تقديم المساعدة المستمرة للدول ، إذا طلبت ذلك ، في مجال إقامة العدل ، ولا سيما في إطار برنامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان ، وعلى استصواب تضمين تلك المساعدة توفير نصوص نموذجية للتشريعات الوطنية أو لغيرها من الإجراءات المتعلقة بالتنفيذ الفعال للمعايير في هذا الميدان ، ورجت الأمين العام أن يدرس جدوى وضع نصوص نموذجية كهذه ، وأن يستطلع آراء الدول الأعضاء في هذا الموضوع ويبلّغ اللجنة في دورتها السادسة والأربعين بنتائج دراسته .

٥ - وتعرض هذه الوثيقة على اللجنة تلبية لهذا الطلب .

٦ - وطلب الأمين العام ، في مذكرة شفهية مؤرخة في ٧ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، من الدول الأعضاء إبداء آرائها بشأن وضع نصوص نموذجية على النحو الموضح في قرار اللجنة رقم ١٩٨٩/٣٤ . وحتى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، كان الأمين العام قد تلقى ردودا حول هذه المسألة من باكستان وبوروندي وبولندا وفنلندا وكوبا ويوغوسلافيا . وقدمت بلجيكا وبنغلاديش والجمهورية الدومينيكية معلومات عن القواعد الوطنية الناظمة لحقوق الإنسان وإقامة العدل .

المعلومات التي قدمتها الدول

بنغلاديش

قدمت حكومة بنغلاديش معلومات عن حماية حقوق الإنسان في دستورها وفي نظامها القانوني ، وأوضحت أنهما يشتملان على أحكام وافية لحماية حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل .

بلجيكا

أشارت حكومة بلجيكا إلى ردودها السابقة على الاستبيانات المتعلقة بحقوق الإنسان وإقامة العدل وإلى القوانين والقرارات والقواعد البلجيكية المشار إليها في تلك الردود .

بوروندي

أفادت حكومة بوروندي بأنها تؤيد تقديم المساعدة المستمرة في ميدان إقامة العدل ، لا سيما من خلال برنامج الخدمات الاستشارية . وأعربت الحكومة عن تقديرها لملاءمة وضع نصوص نموذجية للتشريعات الوطنية أو لغيرها من الإجراءات المتعلقة بالتنفيذ الفعال للمعايير في هذا الميدان . وكان من رأي حكومة بوروندي أن النصوص النموذجية يمكن أن تؤدي إلى تنسيق وتوحيد القواعد والأنظمة المتعلقة بحقوق الإنسان وإقامة العدل .

كذلك أوضحت حكومة بوروندي ، في مذكرة تفسيرية ، ما يلي:

"أن وزير الخارجية والتعاون ، إذ يعتبر أن عرض المساعدة هذا سيتيح لموظفي البلد اكتساب مزيد من المعرفة والخبرة في مجال المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان ، يرى أنه يجب قبول هذا العرض ، وتجربة هذا الميدان الجديد من ميادين التعاون . غير أنه رغم ذلك طلب من وزير العدل إبداء ملاحظاته بشأن هذا الموضوع .

إن هدف لجنة حقوق الإنسان من تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء هو معاونتها في توفير التدريب المتخصص لموظفيها في ميدان حقوق الإنسان وتمكين الحكومات من توفير تشريعاتها مع المعايير الدولية في هذا الميدان .

إن بلدنا لا يسعه أن يرفض عرضا مماثلا يزخر بالمزايا . وكما تواظب بوروندي على بذل جهود حثيثة لتدريب مواطنيها في فروع المعرفة الأخرى ، يتعين عليها أن تنتهز هذه الفرصة لتوفير التدريب المتخصص لعدد منهم في هذا الميدان أيضا ، ما دامت حقوق الإنسان قد بلغت الآن مكانة فروع القانون الأخرى .

وبالإضافة إلى ذلك ، تمارس لجنة حقوق الإنسان في بعض الأحيان ضغوطا قوية على الدول ، هذه الدول التي لا تلبث ، نظرا لافتقارها إلى المعلومات الوافية ، تخلص بسهولة إلى اعتبار ذلك تدخلاً في شؤونها الداخلية ، مما يسفر عن وقوع خلافات بينها وبين اللجنة .

ونعتقد أنه يمكن تلافي جميع هذه المشكلات ، أو التخفيف من حدتها على الأقل ، إذا توافر لكل دولة - بما في ذلك دولتنا - أشخاص ذوو كفاءة في

ميدان حقوق الإنسان . ولهذه الأسباب ينبغي قبول المساعدة التي تعرضها لجنة حقوق الإنسان" .

كوبا

استعرضت حكومة كوبا مسألة إدراج معايير الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان في ميدان إقامة العدل ، والمشار إليها في قرار اللجنة ١٩٨٩/٣٤ ، في دستورها وقوانينها . وفيما يتعلق ببرنامج الخدمات الاستشارية ، أفادت الحكومة بما يلي:

"ترى جمهورية كوبا أن من المستحسن ، بالنسبة لبرامج توفير المشورة للدول في ميدان إقامة العدل ، التركيز على أهمية المطابقة بين أحكام التشريعات الوطنية للدول والمبادئ المعترف بها في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان ، وتصنيف الأعمال التي يدينها المجتمع الدولي كجرائم في هذه التشريعات ، واستجابة الدول للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لضمان توجيه الإجراءات التشريعية الوطنية نحو تعزيز الآلية التي تكفل النزاهة في إقامة العدل ، تأكيدا لاحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وسلامة الفرد الجسدية والمعنوية" .

الجمهورية الدومينيكية

ذكرت الجمهورية الدومينيكية أنها تلتزم وتتقيد بالمبادئ الواردة في المواد ٣ و٥ و٩ و١٠ و١١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، وأنها ، بوصفها طرفا في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تمتثل لأحكام المادة ٦ من العهد ، التي تنص على أنه لا يجوز حرمان أي إنسان من حياته ، تعسفا أو بعد محاكمته ، ما دام التشريع الوطني لا ينص على عقوبة الإعدام .

فنلندا

ذكرت حكومة فنلندا أن قرار اللجنة يتصل بقرار الجمعية العامة ١٣٠/٤١ بشأن وضع معايير في ميدان حقوق الإنسان . وأشارت الحكومة إلى أن الفكرة الأساسية من هذين القرارين تكاد تكون واحدة ، أي أنه ينبغي أن تتوافر لدول المجتمع الدولي مجموعة متسقة ودقيقة من القوانين الدولية لحقوق الإنسان حتى يمكن تنفيذها تنفيذا تاما وفعالا . ومن المؤسف أن ذلك لا يتحقق دائما . فبعض الإعلانات والقرارات التي أصدرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة أو الهيئات الدولية الأخرى ، بشأن نفس المسائل المتفق

عليها في الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان ، تستخدم أسلوبا لا يتسق مع المعيار الوارد في الاتفاقية موضوع الدراسة أو لا يليق به .

ولهذه الأسباب وغيرها من الأسباب المماثلة ، ذكرت حكومة فنلندا أنه يتعين العمل باستمرار على تحقيق الوضوح النظري لهذه القوانين ، كما تدعو إليه الفقرة ١(أ) من المادة الثالثة عشرة لميثاق الأمم المتحدة . ولا يصدق هذا الاستنتاج عند تحديد معايير جديدة لحقوق الإنسان الدولية فحسب ، بل أيضا عند تطوير أو تعزيز مجموعة القوانين الدولية السارية . ونجاح هذا العمل سيؤدي إلى زيادة الاتساق في تفسير قوانين حقوق الإنسان وتنفيذها . وقالت حكومة فنلندا إنها تدعم الجهود المبذولة لتحقيق مزيد من الوضوح في مجموعة القوانين الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان . فهناك حاجة فعلية إلى تحقيق الاتساق النظري وغيره من أنواع الاتساق في هذا الميدان .

وفيما يتعلق بمسألة النصوص النموذجية ، رحبت الحكومة بفكرة وضع نصوص نموذجية ، في إطار الأمم المتحدة ، للتشريعات الوطنية أو لغيرها من الإجراءات المتعلقة بالميدان المذكور . وهذه النماذج قد تكون مفيدة بصورة خاصة للدول والحكومات التي ليس لها تاريخ طويل في العملية التشريعية بصورة عامة ، أو ليست لديها موارد تكفي لعمل مستفيض من هذا النوع . كما أنها ، بفضل تأثيرها الإيضاحي العام فيما يتعلق بالتفسيرات المتضاربة السابقة ، على سبيل المثال ، تفيد بلدانا ، مثل فنلندا ، انضمت عمليا إلى أهم اتفاقيات حقوق الإنسان جميعها ، وأيدت عددا كبيرا من الإعلانات والقرارات الهامة التي اعتمدتها الأمم المتحدة في هذا الميدان .

باكستان

ذكرت حكومة باكستان أن دستور جمهورية باكستان الإسلامية يكفل ضمانات دستورية لكل مواطن . وفيما يتعلق بالنصوص النموذجية ، اقترحت الحكومة أن يشمل النص النموذجي المتعلق بالتنفيذ الفعال لمعايير حقوق الإنسان ، جميع الحقوق الأساسية بعبارات واضحة المدلول تحدد دور القضاء في تنفيذ تلك المعايير .

بولندا

ذكرت حكومة بولندا أن أحكام القانون القضائي فيها (المدني والجنائي والإداري والمالي والنظم الإجرائية) تتفق من حيث المبدأ مع أحكام العهود الدولية

لحقوق الإنسان ومغ غيرها من الصكوك الدولية المشار إليها في قرار لجنة حقوق الإنسان ٣٤/١٩٨٩ . وعلى الرغم من ذلك تتخذ الآن الإجراءات الملائمة لتعديل القانون الجنائي بهدف التقريب بين أحكام هذا القانون وبين المعايير الدولية لحقوق الإنسان (ومن أمثلة ذلك التعديلات التي أدخلت على الأحكام المتعلقة بالحبس) وبين ظروف بولندا الاجتماعية والسياسية الخصيصة بها .

وبالإضافة إلى ذلك ، ذكرت حكومة بولندا أن فكرة وضع نصوص قانونية نموذجية في إطار الأمم المتحدة تبدو فكرة صائبة . ومن رأي الحكومة أنه ينبغي لمثل هذه النصوص أن تراعي الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية لدول أو مجموعات دول معينة ، وكذلك تقاليدها ونظمها القانونية . ويمكن إعداد نصوص قانونية نموذجية داخل إطار جهاز ملائم من أجهزة الأمم المتحدة ، يُنشأ لهذا الغرض ، على أن يضع هذا الجهاز في اعتباره خبرات الدول المنتسبة إلى مناطق جغرافية وسياسية واقتصادية مختلفة .

يوغوسلافيا

ذكرت حكومة يوغوسلافيا أنها توافق على توصية لجنة حقوق الإنسان القائلة باستصواب القيام ، في إطار برامج خدمات استشارية في ميدان حقوق الإنسان ، بتوفير نصوص نموذجية للتشريعات الوطنية ، أو تدابير أخرى ، شريطة ألا تكون هذه النماذج ملزمة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة .

الاستنتاجات

٧ - يبدو من الردود الواردة أن إعداد نصوص نموذجية للتشريعات الوطنية ، واتخاذ إجراءات أخرى للتنفيذ الفعال لمعايير دولية لحقوق الإنسان في ميدان إقامة العدل قد يسفر عن دور إيجابي في تعزيز حماية حقوق الإنسان على المستوى الوطني ، وذلك كجزء من برنامج خدمات استشارية شامل في ميدان حقوق الإنسان . كما أن في وسع مثل هذا البرنامج أن يشمل أيضا توفير خدمات الخبراء وتدريب الموظفين الوطنيين في المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان في ميدان إقامة العدل .

٨ - وعند الشروع في إعداد النصوص النموذجية ، سيكون من الضروري أن تراعى مختلف النظم القانونية القائمة والمناهج التي تتبعها شتى المجتمعات لحماية حقوق الإنسان في ميدان إقامة العدل ، مع الحرص في الوقت ذاته على ضمان احترام الأحكام المحددة للمعايير الدولية . وستكون النصوص متاحة للاعتماد من قبل الدول بالصيغة التي تناسبها ودون أن تكون ملزمة على الإطلاق . وستصاغ النصوص النموذجية بأسلوب يتيح

للدول الاختيار من بين مجموعة كبيرة من المناهج ، بما يكفل تحقيق هدف احترام حقوق الإنسان في ميدان إقامة العدل وفقا لمتطلبات كل حالة .

٩ - ويفترض في الخطوة الأولى في إعداد نصوص نموذجية أن تكون تحليلاً لمختلف القوانين والآليات الوطنية التي تحمي حقوق الإنسان في ميدان إقامة العدل . ويتوفر الآن بالفعل لدى الأمم المتحدة كمّ ضخم من المواد التي يمكن تحليلها ، نتيجة للمعلومات التي قدمتها الدول الأطراف عملا بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وغيرها من الصكوك المماثلة ، أو المعلومات التي تم تجميعها بناء على طلب لجنة حقوق الإنسان أو اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات . وبالمثل يمكن تحليل المعلومات التي تم تجميعها في إطار برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين . وفضلا عن ذلك فإن التقارير الكثيرة التي أعدتها الأمانة أو المقررون الخاصون عبر السنين حول الموضوعات المتصلة بحقوق الإنسان في ميدان إقامة العدل يمكن أن توفر آراء ثمينة للحماية الفعالة لحقوق الإنسان . وأخيرا ، يمكن طلب المشورة من هيئات الخبراء ، مثل لجنة حقوق الإنسان واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات واستطلاع آرائها بشأن مسودة النصوص التي تعدّها الأمانة .

١٠ - ورغم أن وضع هذه النصوص النموذجية قد يكون مهمة معقدة ، فإن نتائجها قد تبرر الجهد المبذول ، إذ إنها ستضع تحت تصرف السلطات المحلية أدوات دقيقة من شأنها تعزيز الحماية الفعالة لحقوق الإنسان في ميدان إقامة العدل .

- - - - -